

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2005/113
2 February 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الحادية والستون

البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني

في ميدان حقوق الإنسان

حالة حقوق الإنسان في سيراليون

تقرير مقدم من المفوض السامي لحقوق الإنسان*

* تأخر تقديم هذه الوثيقة لكي تتضمن أحدث المعلومات.

خلاصة

لقد شهدت الفترة المشمولة بالتقرير حدوث تقدم مستمر في مجال حقوق الإنسان. ففي ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤، أقر البرلمان قانون إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وقامت الحكومة، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة وجماعات المجتمع المدني، بإجراء مشاورات في سائر أنحاء البلد لإعداد تشريع محلي من أجل تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقدمت منظمة الأمم المتحدة للطفولة وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون الدعم إلى الحكومة لتنقيح نظام قضاء الأحداث.

وبدأت المحكمة الخاصة في سيراليون محاكمة المتهمين المسؤولين بالدرجة الأولى عن ارتكاب جرائم من بينها جرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية خلال النزاع الذي دار في سيراليون. واختتمت لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة أعمالها وقدمت تقريرها إلى الرئيس. وأنشأت الحكومة لجنة مشتركة بين الوزارات لاستعراض توصيات لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة بغرض إعداد كتاب أبيض. وبناء على طلب الحكومة، وضعت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مشروعاً للتعاون التقني وتقوم بتنفيذه لنشر تقرير لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة والتشجيع على تنفيذ توصياته في الوقت المناسب.

وعملًا باستراتيجية انسحاب لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة، ووفقاً لقرار مجلس الأمن ١٥٦٢ (٢٠٠٤)، ضاعف قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون تعاونه مع فريق الأمم المتحدة القطري ومع جماعات المجتمع المدني المحلية لتعزيز نظم الحماية الوطنية. وفي هذا الصدد، يجري اتخاذ تدابير دعم لتحسين عملية إقامة العدل والتصدي لقلّة التقدم المحرز في سبيل إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فارتفاع مستوى بطالة الشباب، ومحدودية فرص تحقيق التنمية الاقتصادية، وبطء التقدم للنهوض بمستويات معيشة الشعب، أمور لا تزال تمثل تحديات أمام توطيد السلم في سيراليون.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	١	مقدمة
٤	٤٦- ٢	أولاً - حالة حقوق الإنسان في سيراليون
٤	٥- ٢	ألف - تقارير الأمين العام والمفوض السامي لحقوق الإنسان
٥	٩- ٦	باء - الحق في الحياة والأمان الشخصي
٥	١١-١٠	جيم - الأشخاص المبتورة أعضاؤهم وجرحى الحرب
٦	٢٠-١٢	دال - حقوق الطفل
٨	٢٧-٢١	هاء - العنف القائم على نوع الجنس وحقوق المرأة
٩	٣٢-٢٨	واو - اللاعنون والمحتجزون والمشردون داخلياً
١٠	٤٦-٣٣	زاي - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
١٣	٦٨-٤٧	ثانياً - أنشطة حقوق الإنسان التي تضطلع بها الأمم المتحدة في سيراليون
١٣	٤٧	ألف - قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون
١٣	٥١-٤٨	باء - الأنشطة المضطلع بها في المقاطعات
١٤	٦٠-٥٢	جيم - رصد مراكز الشرطة والمحاكم والسجون
١٥	٦٤-٦١	دال - التدريب وبناء القدرات
١٦	٦٧-٦٥	هاء - التعاون التقني وأنشطة الدعاية
١٧	٦٨	زاي - اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
١٧	٧٨-٦٩	ثالثاً - العدالة الانتقالية
١٧	٧١-٦٩	ألف - لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة
١٨	٧٧-٧٢	باء - المحكمة الخاصة في سيراليون
١٩	٧٩-٧٨	رابعاً - الاستنتاجات

مقدمة

١ - طلبت لجنة حقوق الإنسان إلى المفوض السامي، في قرارها ٨٦/٢٠٠٤، تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين وإلى اللجنة في دورتها الحادية والستين عن المساعدة المقدمة إلى سيراليون في ميدان حقوق الإنسان، يتضمن الإشارة إلى عمل قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون.

أولاً - حالة حقوق الإنسان في سيراليون

ألف - تقارير الأمين العام والمفوض السامي لحقوق الإنسان

٢ - منذ أن قدم المفوض السامي تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين (A/59/340) وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الستين (E/CN.4/2004/106)، قدم الأمين العام التقريرين التاليين عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون إلى مجلس الأمن^(١): التقرير الثالث والعشرون (S/2004/724) المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، والتقرير الرابع والعشرون (S/2004/965) المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

٣ - وقدم الأمين العام، في تقريره الثالث والعشرين عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، معلومات عن تحسن قدرة قطاع الأمن في سيراليون، والتقدم المحرز في عمليات المحكمة الخاصة، وتعزيز التعاون فيما بين بعثات الأمم المتحدة في المنطقة الفرعية. وتضمن التقرير أيضاً معلومات عن حالة الأمن وتقييماً لها، فضلاً عن حالة تخطيط انتقال بعثة الأمم المتحدة في سيراليون من شكلها الحالي إلى وجودها المتبقي وعن التقدم المحرز في خفض حجم البعثة. وقد أفاد الأمين العام في هذا التقرير بأن حالة الأمن لا تزال ثابتة نسبياً بوجه عام، وإن ظلت مثار قلق شديداً على امتداد الحدود مع غينيا وليبيريا، شأنها شأن ارتفاع مستويات بطالة الشباب وشدة بطء التقدم المحرز للنهوض بمستوى معيشة غالبية السكان. وفيما يتعلق بالمحكمة الخاصة، صرح الأمين العام بأن ليست هناك تهديدات أمن كبيرة في الوقت الحاضر، ولكن يخشى مع استمرار المحاكمات أن يزداد تعرض موظفيها ومرافقها لتهديدات المعترضين على عملياتها. وقد تضمن تقرير الأمين العام أيضاً معلومات تفيد بأن ما يحول دون تحسن حالة حقوق الإنسان هو المشاكل القائمة في قطاع القضاء والمتعلقة بقلّة الموارد البشرية والمادية وضخامة حجم القضايا.

٤ - وقدم الأمين العام في تقريره الرابع والعشرين معلومات عن نجاح انتقال مسؤولية الأمن الأساسية في البلد إلى حكومة سيراليون في أيلول/سبتمبر. وأفاد أيضاً بأن بيئة الأمن ثابتة بشكل عام، ولكن الحالة الاجتماعية - الاقتصادية لا تزال تشكل تحدياً كبيراً لتحقيق الانتعاش الوطني.

٥ - وتم بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٦٢ (٢٠٠٤) تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في سيراليون حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

باء - الحق في الحياة والأمان الشخصي

٦- لا تزال القوانين تنص على فرض عقوبة الإعدام. وسيراليون ليست طرفاً في البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ومع أن عقوبة الإعدام لم تنفذ منذ تشريع الأول/أكتوبر ١٩٩٨ حين تم إعدام المدانين بالخيانة، فلا تزال المحاكم تفرضها. ففي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، حكمت المحكمة العليا في سيراليون بإعدام عشرة رجال شتقاً لدورهم في المحاولة المزعومة للإطاحة بالحكومة.

٧- وقد أوصت لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة في تقريرها الصادر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ بإلغاء عقوبة الإعدام وإبطال القوانين التي تميز فرضها. وكتدبير مؤقت، أوصت كذلك بوقف جميع أحكام الإعدام وإبدالها. وتوصيات اللجنة بشأن عقوبة الإعدام توصيات أمرة تختم على الحكومة تنفيذها بحكم القانون. فالمادة ١٧ من قانون لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة (لعام ٢٠٠٠) تقضي بأن تقوم الحكومة بتنفيذ توصيات اللجنة "بأمان وفي الوقت المناسب".

٨- وشهدت الشهور الأخيرة حدوث عدة حالات قتل لم تعرف هوية مرتكبيها في فريتاون وفي الأقاليم، خاصة حالات قتل النساء. ففي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، قُتل مناضلة سحاكية معروفة هي فاني آن إيدي في فريتاون بزعم ميولها الجنسية وصراحتها في دعم حقوق اللواتي والسحاقيات. وكانت قد قدمت قبل وفاتها بياناً إلى اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جنيف للدفاع عن حقوق السحاقيات واللواتي في سيراليون.

٩- ومن دواعي القلق الأخرى الرئيسية انتشار ممارسة الحبس الاحتياطي لفترات طويلة بدون داع في مراكز الشرطة والسجون وانطباقها أساساً على المتهمين بارتكاب الجنايات. وفي كثير من المقاطعات، تفيد التقارير بأن مدة احتجاز المعتقلين تتعدى الأيام العشرة المحددة قانوناً لحالات القتل المزعومة. ففي مدينة بو مثلاً، احتجزت أربع ممرضات في مركز الشرطة منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ بزعم إجرائهن عملية جراحية لمريض في غياب طبيب معتمد. ولم تبدأ محاكمة ٩٧ شخصاً من المقاتلين السابقين في الجبهة الثورية المتحدة وفي حركة فتية الجهة الغربية ممن أُلقي القبض عليهم في عام ٢٠٠٠ بزعم أخذهم ملاكاً عسكرياً بريطانياً كرهائن. وتشتد حدة الحبس الاحتياطي الطويل في حالات القتل لأن قاضي المحكمة العليا هو الوحيد المختص بنظر هذه القضايا. وهناك مقاطعات يعقد فيها القضاة جلسة أو جلسيتين في السنة.

جيم - الأشخاص المبتورة أعضاؤهم وجرحى الحرب

١٠- لا تزال محنة الأشخاص المبتورة أعضاؤهم وجرحى الحرب تلقي الضوء على التحديات القائمة في مجال حقوق الإنسان في سيراليون. ومع الانتهاء من تنفيذ عدة مشاريع نموذجية لصالح المبتورين وجرحى الحرب وإزاء عدم ورود دعم حقيقي من جانب الحكومة، ترك الآن عدد كبير منهم مستوطناتهم وتوجهوا إلى المدن للشحاذة فيها. وفي الآونة الأخيرة، تعين على بعثة الأمم المتحدة في سيراليون ووكالات الأمم المتحدة وجماعات المجتمع المدني التدخل لتأخير اتخاذ تدبير حكومي لنقل ٥٠ شخصاً مبتوراً وأكثر من ٣٠٠ فرد يعولونهم من محيمي أبردين وغرافتون في فريتاون إلى مناطق بداخل البلد. إذ رئي أن في عملية النقل تعجلاً لأن الحكومة لم تكن قد اتخذت الخطوات اللازمة لتلبية الاحتياجات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للأشخاص المبتورة أعضاؤهم، خاصة فيما يتعلق بتوفير سكن ملائم لهم وفرص تعليم لأولادهم. وقد وافقت الحكومة منذ ذلك الوقت على تأجيل عملية نقلهم إلى حين الانتهاء من تنفيذ تدابير التخطيط اللازمة للطوارئ.

١١- وتحت لجنة حقوق الإنسان في الفقرة ٢ (ب) من قرارها ٨٦/٢٠٠٤ حكومة سيراليون على الاستمرار في إيلاء العناية على سبيل الأولوية لتلبية الاحتياجات الخاصة بجميع الضحايا المشوهين. واعترافاً بالحالة الخاصة بجرحى الحرب، أوصت لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة في تقريرها، في جملة أمور، بدفع معاش شهري - تحدد اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي مبلغه - لجميع البالغين المبتورة أعضاؤهم وغيرهم من جرحى الحرب ممن قلت قدرتهم على كسب العيش بنسبة ٥٠ في المائة أو أكثر نتيجة لإصابتهم بجروح. ومنذ صدور هذا التقرير، ناشد رئيس رابطة المبتورين وجرحى الحرب التعجيل بحساب المعاش ودفعه للتخفيف من معاناة جرحى الحرب.

دال - حقوق الطفل

١٢- لقد خلف النزاع عواقب وخيمة على الأطفال. فقد تميز النزاع في سيراليون باختطاف الأطفال واستخدامهم على نطاق واسع كجنود، خاصة من جانب الجماعات المتمردة. فقد لقي أطفال حتفهم، وأصيبوا بتشوهات، وتم إخضاعهم للعمل القسري أو إجبارهم على العبودية الجنسية. واشترك كثير منهم في أعمال القتال بتجنيدهم قسراً. وأجبروا على ارتكاب انتهاكات جسيمة في مجال حقوق الإنسان تحت تأثير المخدرات في كثير من الأحيان.

١٣- وتنعكس آثار الحرب بوضوح على الأوضاع المساوية التي يعيشها بعض المراهقين والشباب في سيراليون. وتتفاقم بفعل الظروف الاقتصادية الصعبة والاتجاه إلى استغلالهم على نحو مثير للقلق. وارتفاع نسبة حالات عمل الأطفال وزيادة التقارير المتعلقة بالاتجار بهم ليسا سوى علامات تشير إلى استمرار تعرضهم للأعمال الشاقة بعد انتهاء النزاع في سيراليون.

١٤- ولعملية الاتجار بالأطفال بعد داخلي وبعد خارجي. وفي الحالة الأولى، يتم الاتجار بهم داخل البلد من جانب آبائهم المعوزين وعادة مع أقارب لهم في المجتمعات الريفية أو مع أشخاص آخرين بصفتهم الشخصية، وأساساً في المراكز التجارية. أما الاتجار الخارجي بهم، فإنه ينطوي على نقلهم خارج حدود سيراليون. وقد أبلغ عن حدوث حالات كثيرة اشتركت فيها دور للأيتام في سيراليون للاتجار بالأطفال خارج حدود البلد. ففي آب/أغسطس ٢٠٠٤، أجرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التي مقرها ماكين، بالتعاون مع وزارة الشؤون الجنسانية وشؤون الأطفال، وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، تحقيقات في ادعاءات الاتجار بالأطفال في أربع دور للأيتام على الأقل في مدينة ماكين وحولها (مقاطعة بومبالي). وأفيد بأن التجار يطلبون من الآباء دفع ٥٠.٠٠٠ ليون (٢٣ دوراً أمريكياً) بوعده إرسال أبنائهم للدراسة في الخارج.

١٥- وغالباً ما يكون الاتجار بالأطفال مرتبطاً باستغلالهم المكثف في العمل واستغلالهم جنسياً. ومع أن استغلالهم في العمل يشمل الأعمال الزراعية والكد في مناجم الماس في ظروف شبيهة بالرق، إلا أنه لا يقتصر على ذلك. وقد استرعى الانتباه في تقرير السابقيين اللذين قدمتهما إلى الجمعية العامة وإلى لجنة حقوق الإنسان إلى تفشي ممارسة استخدام الأطفال، وبخاصة الفتيان، ممن لا تتعدى أعمار عدد منهم ١٠ سنوات، في مناجم الماس في كونو وتونغو فيلد وكاماكوي. ومع ذلك، لم تتوقف هذه الممارسة للأسف ولم تتخذ الحكومة حتى الآن أية تدابير حاسمة لمواجهة الحالة.

١٦- وليست هناك إحصاءات متاحة بشأن نطاق الاتجار بالأطفال أو عدد الضحايا، ولكن المعلومات المستمدة من الواقع تشير إلى أن نمط الاتجار بهم نمط واسع النطاق يضم عدداً كبيراً من الأشخاص وآلافاً من الأطفال الضحايا. وكنت قد أشرت في تقريرتي إلى الجمعية العامة إلى توقيف واتهام ثلاثة أشخاص في آب/أغسطس ٢٠٠٤ بتهريب ٢٩ طفلاً سيراليونياً إلى الولايات المتحدة لتبنيهم. وكانت للمتهمين صلة بوكالات معونة محلية تدير دوراً للأيتام وكانوا قد أقنعوا أهالي الأطفال بالتخلي عنهم وقاموا بعد ذلك بتهريبهم إلى بلد مجاور وتسفيرهم للولايات المتحدة. ومع أن الحكومة هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن معالجة هذه القضية، فلا يمكن إيجاد حل شامل لها بدون تعاون دولي ومساعدة دولية. ولذلك أحث المجتمع الدولي على دعم حكومة سيراليون لالتماس حلول دائمة لهذه الكارثة. وربما كانت إحدى الوسائل هي بتصديق الحكومة على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وإصدار تشريع لتجريم الاتجار بالأشخاص. وسيتيح ذلك إطاراً قانونياً تشدد الحاجة إليه للتصدي للممارسات الجارية.

١٧- وهناك تجاوزات أخرى في ميدان حقوق الإنسان تمس الأطفال هي الزيجات المبكرة و/أو القسرية. وقد أفادت التقارير التي وردت بأنه يتم زفاف أطفال صغار لا يتعدى عمرهم ١٢ سنة في مجتمع حدد فيه سن ١٤ سنة لإبداء الرضا بالزواج. وهذه الممارسة شائعة وقائمة على تقاليد بالية. وتُخضع الزيجات المبكرة و/أو القسرية الفتيات للاغتصاب المنهجي. كما أنها تحرمهن من مواصلة تعليمهن وتسفر عن إصابتهن بمخاطر صحية كبيرة تسهم في ارتفاع معدل وفيات الأمهات في البلد.

١٨- ومن المسائل الأخرى المثيرة للقلق عدم كفاية المرافق للاستجابة لاحتياجات قضاء الأحداث و/أو معالجتها. فهناك مركز احتجاز واحد وإصلاحية واحدة للأطفال الجانحين، وكلاهما في فريتاون. ومع أنه يجري إنشاء مركز احتجاز في مدينة بو تكفل منظمة الأمم المتحدة للطفولة بتكاليفه بالاشتراك مع بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، فلا بد من رفع مستوى المركز في فريتاون ومستوى الإصلاحية لأتهما دون المعايير الدولية الدنيا المقررة. وتدعو الحاجة أيضاً إلى بناء المزيد من المرافق في أنحاء أخرى من البلد.

١٩- وكانت وفاة متهم من الأحداث في الإصلاحية في أوائل عام ٢٠٠٤ نتيجة اعتداء حارس عليه بمثابة الفتيل الذي أشعل الصيحة الوطنية التي دفعت الحكومة إلى طلب إجراء تحقيق مستقل وإعادة النظر في نظام قضاء الأحداث من جانب بعثة الأمم المتحدة في سيراليون ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة. وتم الانتهاء من إجراء الاستعراض وقدم إلى الحكومة. ويتعين عليها الاستجابة لهذا الاستعراض في الوقت المناسب لتنفيذ التوصيات.

٢٠- وثمة عائق رئيسي آخر هو عدم وجود محكمة للأطفال في مقاطعات سيراليون الـ ١٢. وينعكس ذلك في افتقار السلطة القضائية إلى الخبرات اللازمة للتعامل مع الأطفال. ومحكمة الأحداث الوحيدة في فريتاون مشحونة بالقضايا. ونتيجة لذلك، يتعرض الأطفال الجانحون لفترات حبس طويلة بدون محاكمة أو لمحاكمات طويلة بسبب كثرة حالات التأجيل. وظهرت مشكلة أخرى هي عدم وجود مستندات صحيحة للتحقق من سن الأحداث لأن ولادة الأطفال لا تسجل في معظم الحالات. وهناك مشاكل أيضاً ترتبط بعدم وجود آليات مناسبة لتحويل مسار الشباب وباستمرار تطبيق العقوبة البدنية أو فرضها في محاكم الصلح والمدارس.

هاء - العنف القائم على نوع الجنس وحقوق المرأة

٢١- إن معركة استئصال جميع أشكال العنف ضد المرأة في سيراليون بدأت تؤتي ثمارها. وبتزايد عدد الجماعات التي يواصل قسم حقوق الإنسان وشركاؤه توعيتها بالآثار السلبية المترتبة على العنف القائم على نوع الجنس وذلك بعقد اجتماعات للجماعات وحلقات عمل للشرطة والمنظمات غير الحكومية وكذلك من خلال البرامج الإذاعية. وقد أخذ الرجال والنساء على السواء يتحدثون صراحة، خاصة في فريتاون، عن القضايا ذات الصلة بالعنف القائم على نوع الجنس. وعكست أنشطة الدعاية التي قامت بها بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وشركاؤها على مدى الأعوام الأربعة الماضية ثقافة الصمت وأسفرت عن بزوغ عهد انفتاح جديد باستعداد أفراد الشعب للتحديث بحرية عن العنف القائم على نوع الجنس والعنف المتري والإبلاغ عنهما. وفعالية وحدة دعم الأسرة التي تعمل في إطار دوائر الشرطة والتي أنشئت للتصدي لهذه القضايا هي التي كان لها فضل تقديم الدفعة الأساسية. وارتفع سجل إدانة حالات العنف القائم على نوع الجنس، حتى الآن، من صفر في بداية الحملة إلى ١٩. ومن أجل مساعدة ضحايا العنف القائم على نوع الجنس وكذلك دعم المحاكمة في القضايا، أنشأت اللجنة الدولية للإنقاذ مراكز لإحالة ضحايا الاعتداءات الجنسية في فريتاون وكينياما في شرق البلد لتوفير المساعدة الطبية المجانية لضحايا الاعتداءات الجنسية. ولا بد من إقامة مراكز كهذه في أنحاء أخرى من البلد.

٢٢- وفيما يتعلق بالإطار القانوني لحماية المرأة، فقد أعدت لجنة إصلاح القانون مشروع قانون بشأن الجرائم الجنسية وقدمته إلى الحكومة. كما أنها تضع اللمسات الأخيرة على مشروع قانون بشأن حقوق الإرث والخلافة، من المقرر أن يتمشى مع المعايير الدولية القائمة بشأن المساواة وعدم التمييز. وبالفعل، ترأس اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في البرلمان، التي تتعاون في عملها مع منظمات المجتمع المدني والحكومة، المشاورات التي تجري في فريتاون والأقاليم بشأن إدراج اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في القانون المحلي. وتحتل القضايا المتعلقة بحقوق المرأة المكانة الرئيسية لأن وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الأطفال قد وضعت مشروعاً لصياغة التقارير بغية إصدار أول تقرير لسيراليون بشأن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد وقعت سيراليون على هذه الاتفاقية وصدقت عليها في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨.

٢٣- ورغم تواضع الإنجازات، فإن هناك تحدياً رئيسياً لا يزال قائماً ويتمثل في ضمان تشكيل أوسع دوائر دعم ممكنة لتعزيز حقوق المرأة في مجتمع رسخت فيه الممارسات التقليدية والثقافية السلبية التي هي ممارسات تمييزية ضد المرأة. والفقر هو الذي يهيئ الأوضاع التي تبيح الاستغلال الجنسي، خاصة وأن تأثيره على المرأة أكبر من تأثيره على الرجل.

٢٤- ومع تزايد الإبلاغ عن عدد الجرائم الجنسية، أصبح سن الضحايا مسألة مثيرة لقلق شديد. فقد أفيد في الآونة الأخيرة بأنه تم الاعتداء جنسياً على مولود عمره ستة شهور في مقاطعة تونكوليلي. وفي حالة أخرى، اغتصبت فتاة عمرها ١٢ سنة في مقاطعة كامبيا وتوفيت على أثره. وتفيد اللجنة الدولية للإنقاذ، بأن الاغتصاب هو أكثر أنواع الاعتداءات الجنسية شيوعاً في سيراليون وبأن أولئك الذين يرتكبونه هم من معارف الضحايا وأنه يمس فتيات تتراوح أعمارهن بين ٥ سنوات و ١٥ سنة. ورغم أوجه التقصير في رد الحكومة على هذه الحالات الخطيرة، فقد اتخذت إجراءات علاجية في بعض الحالات. منها على سبيل المثال إيقاف ضابط شرطة عن عمله في مدينة مونغيري (مقاطعة بو) لزعم اغتصابه طفلاً عمره ١٢ سنة متكفل برعايته. وأعلنت القوات المسلحة في سيراليون على الملأ أنها ستوقف ضابطاً عسكرياً آوى على ما

يزعم فتاة في مقاطعة تونكوليلي لأغراض جنسية، لمدة تسعة شهور إلى حين الانتهاء من إجراء تحقيق كامل ومشترك مع الشرطة.

٢٥- ولا يزال العنف المتزلي سائداً ضد المرأة. ومع أن ظاهرة ضرب الزوجة، وغيرها من أشكال العنف الزوجي شائعة في الجماعات، فقليلة جداً هي الحالات التي تصل إلى علم الشرطة/وحدة دعم الأسرة، وأقل منها إلى المحاكم لأن غالبيتها تسوى خارجها. وليست لدى وحدة دعم الأسرة أية سلطة لملاحقة قضايا ترفض فيها الضحايا وأغلبها من الزوجات محاكمة أزواجهن. ففي حالة من الحالات التي وقعت في مقاطعة ماكينني، ضرب رجل زوجته وتركها على أنها ميتة في بيت في مزرعة. وبعد تدخل قسم حقوق الإنسان، أُلقي القبض على الزوج ولكن الزوجة دافعت بعد ذلك للإفراج عنه. كما أن حالات التسوية خارج نطاق المحكمة، بما في ذلك الترتيبات المحلية التي تتخذ لدفع تعويضات مالية للضحايا أو للأقارب، تحد من إمكانيات تحقيق الانتصاف القضائي وتشجع على الإفلات من العقاب داخل الجماعات المحلية.

٢٦- ورغم الجهود المبذولة لتوعية الجماعات بقضايا حقوق الإنسان مثل الزيجات القسرية والمبكرة، وحالات حمل المراهقات والممارسات التقليدية الضارة مثل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، فإن هذه الممارسات لا تزال جارية. ولا تزال ثقافة الصمت، خاصة فيما يتعلق بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، تعوق جهود الدعاية.

٢٧- وكنت قد أشرت في تقريرتي إلى الجمعية العامة إلى زعم الاعتداء على امرأة بالغة من العمر ١٩ سنة وقتلها في مدينة لونجي على يد أوكرانيين من أفراد حفظ السلم تابعين لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون في نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وقد انتهت الشرطة من إجراء تحقيقاتها منذ ذلك الحين، وأنشأت بعثة الأمم المتحدة في سيراليون مجلس تحقيق للنظر في الادعاءات. ولم تظهر بعد النتائج التي توصل إليها مجلس التحقيق.

واو - اللاجئون والمحتجزون والمشردون داخلياً

٢٨- لقد تم نقل معظم المشردين داخلياً بسبب الحرب وإعادة توطينهم في مجتمعاتهم الأصلية. ومع استقرار الحالة في سيراليون، بدأ اللاجئون يعودون إلى وطنهم وأعيد توطين العديد منهم. ويفيد مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في مقاطعة كامبيا بأن إجمالي عدد اللاجئين الذين عادوا بأمان إلى سيراليون قد بلغ ٤٧٩ ٢٧١ شخصاً خلال الفترة الممتدة من ٢٠٠١ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤. وكان من بينهم ٥٠٠ ١٩٠ من غينيا، و ٧٩ ٩١٥ من ليبيريا و ٣٣٤ ١ من بلدان أخرى مجاورة. وأغلقت المفوضية مكاتبها في مقاطعة كامبيا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ مما يؤشر باختتام برنامج إعادة توطين اللاجئين المسجلين والراغبين في العودة إلى سيراليون من غينيا.

٢٩- وقد تطلب تنفيذ برنامج المساعدة على إعادة اللاجئين طوعاً إلى وطنهم تعاون عدة شركاء في العمل، من بينهم مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ووكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة مثل برنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، فضلاً عن منظمات دولية غير حكومية مثل الهيئة الطبية الدولية والوكالة الألمانية للتعاون التقني، والمؤسسات الحكومية مثل اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي، والمنظمات غير الحكومية التي يوجد مقر عملها في المناطق المحلية، من بينها الرابطة الدولية للشباب الإسلامي ومؤسسة كاريتاس ومؤسسة أ.ب.ج. للتنمية.

٣٠- وتمت في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤ آخر عملية رئيسية منظمة لإعادة اللاجئين إلى وطنهم. وحدثت بعد ذلك عمليات إعادة خاصة استهدفت أساساً إعادة أطفال لم يكن لهم من يرافقهم من جانب اللجنة الدولية للإنقاذ واللجنة الدولية للصليب الأحمر. ونقل معظم هؤلاء الأطفال إلى مساكنهم وأسرهم المختلفة بفضل برامج إعادة التوطين المتكاملة. على أن حفنة منهم لا تزال تحت رعاية مؤسسة كاريتاس في انتظار الانتهاء من عملية اقتفاء أثر أفراد أسرهم.

٣١- وبينما أخذ لاجئو سيراليون يعودون من غينيا ومن بلدان أخرى في المنطقة، اشتدت حدة النزاع في ليبيريا خلال عام ٢٠٠٣ وأسفرت عن وفود لاجئين ليبيريين إلى سيراليون. وتستضيف الآن مقاطعتا بو وبوجيهون قرابة ٢٥ ٠٠٠ لاجئ في خمسة مخيمات واقعة في قرى جيمي، وجريهون، وجيمي باغبو، وغونداما وبانداجوبا. وتقوم بعثة الأمم المتحدة في سيراليون ومنظمات حقوق الإنسان المحلية غير الحكومية بزيارة هذه المخيمات بانتظام لرصد الحالة فيها. وهناك مراكز شرطة في كل مخيم من المخيمات التي تم إنشاؤها بدعم من المفوضية السامية لشؤون اللاجئين للحفاظ على القانون والنظام، فضلاً عن مرافق تعليمية وصحية ومرافق للمياه لصالح اللاجئين والمجتمعات المستضيفة على السواء. ومع تأسيس بعثة الأمم المتحدة لحفظ السلام في ليبيريا واستقرار الحالة فيها، بدأت العودة الطوعية بالفعل من جميع هذه المخيمات إلى المناطق التي أعلن عن استتباب الأمن فيها.

٣٢- وتستضيف حكومة سيراليون في الوقت الحاضر ٣٣٠ مقاتلاً ليبيرياً سابقاً في مخيم مايبه، من بينهم ثلاثة نساء. ومنذ افتتاح المخيم، توفي سبعة محتجزين بأمراض يشبه في أن لها صلة بظروف العيش القاسية. والآن، وبفضل التمويل الوارد من الاتحاد الأوروبي عبر اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي، سجل حدوث تحسن ملحوظ خلال الشهور الثلاثة الماضية، خاصة في مجال توفير الخدمات الصحية للمحتجزين. وأجريت حتى الآن ١٦ عملية فتق بنجاح وحصلت ٣٢ حالة على رعاية للأسنان في مستشفيات الحكومة في لونغي وفريتاون. وبفضل التمويل الذي يوفره الاتحاد الأوروبي، يتم أيضاً دعم أنشطة التدريب على اكتساب المهارات، مثل النجارة والحياكة، لصالح المحتجزين. ويقدم برنامج الأغذية العالمي الحصص الغذائية للمحتجزين.

زاي - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٣٣- لقد كان التقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان في سيراليون متفاوتاً فيما يتعلق بالحقوق المدنية والسياسية. فمند نهاية الحرب، سجل حدوث تحسن طفيف في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتدل جميع البيانات على أن سيراليون لن تفي على الأرجح بالأهداف الإنمائية للألفية في أي من هذه المجالات.

٣٤- ولا يزال إعمال الحق في التعليم مسألة تثير قدراً كبيراً من القلق. فرغم اتخاذ الحكومة بعض التدابير بدعم من عدد من الوكالات الدولية، لا تزال المشكلة حادة، تدل عليها شدة انخفاض معدل الالتحاق السنوي بالتعليم الابتدائي والتعليم الثانوي وعدم تناسبه مع العدد الفعلي للأطفال الذين يشكلون أكثر من نصف عدد سكان سيراليون. كما أن هناك تفاوتاً في معدل الالتحاق لصالح الفتيان. إذ أظهرت دراسة أجراها قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون في مقاطعة بورت لوكو أن عدد الأطفال الذين التحقوا بالتعليم الابتدائي خلال العام الدراسي ٢٠٠٣/٢٠٠٤ قد بلغ ٤٧ ١٠٨ فتيان و٣٢ ٧١٩ فتاة. وخلال نفس الفترة، بلغ عدد الأطفال الذين التحقوا بالتعليم الثانوي ٣١٥ ٤ فتي و٢ ٠٢٧ فتاة. والفرق الشاسع بين عدد الأطفال المتحقين بالتعليم الابتدائي وأولئك المتحقين بالتعليم الثانوي - الذي يدل على شدة ارتفاع نسبة التسرب من المدرسة - مثير لأقصى درجة من الإزعاج، شأنه شأن تفاوته لصالح

الفتيان. ونفس هذا الاتجاه قائم في مقاطعة كامبيا بشمال البلد إذ بلغ عدد الأطفال الملتحقين بالتعليم الابتدائي ٢٨٧ ٣٠ فتي و٩٧٥ ٢٠ فتيّة خلال العام الدراسي ٢٠٠٣/٢٠٠٤ ولم يبلغ سوى ١١٧ ٣ فتي و٦٤٠ فتيّة في مرحلة التعليم الثانوي. ولم يكن لجهود الحكومة لرفع نسبة التحاق الإناث بالمدارس في شمال البلد، بتوفير مجانية التعليم لهن وإمدادات الدراسة للفتيات في مرحلة التعليم الثانوي، أثر يذكر على التحاق الفتيات بالمدارس.

٣٥- وتشير المعلومات المستمدة من الدراستين المشار إليهما أعلاه، اللتين تم إجراؤهما في مقاطعتي بورت لوكو وكامبيا - وهي معلومات تمثل نسبياً الحالة القائمة في جميع أنحاء البلد - إلى احتمال تسرب نسبة تقدر بـ ٨٥ في المائة من الأطفال، معظمهم من الفتيات، الملتحقين بالتعليم الابتدائي، من المدارس قبل بلوغهم مرحلة التعليم الثانوي. وستؤثر هذه الظاهرة سلباً، في حالة عدم علاجها، على مستقبل البلد الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي. كما أنها قد تعرض للخطر أية فرص لإقرار سلم دائم في سيراليون.

٣٦- وأي جهد يبذل لمعالجة مشكلة تدني نسبة التحاق الأطفال بالمدارس، وبخاصة الفتيات، يجب أن يتصدى للسببين الجذريين لهذه الظاهرة، ألا وهما الفقر الذي يقترن بالمعتقدات التقليدية. فهذه الظاهرة تغذي التفكير الذي يفيد بأن من الأرباح تعليم الفتيان عن الفتيات. ذلك أن الفتيات ينشغلن بالأعمال المنزلية أو بمزاولة أنشطة اقتصادية أو زراعية صغيرة الحجم لإعالة الأسرة أو يتم تزويجهن مبكراً.

٣٧- وقطاع الصحة والإصحاح في حالة ميئوس منها هو الآخر. وقد تمثلت هذه الحالة بانتشار الكوليرا الذي أودى بحياة ٢٦ شخصاً وأكثر في مناطق لونجي وبورت لوكو وفريتاون في تموز/يوليه - آب/أغسطس ٢٠٠٤. وتم احتواء الحالة بفضل الجهود المتضافرة التي بذلتها منظمة الصحة العالمية.

٣٨- وكشفت دراسة حديثة أجراها قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون في مقاطعة بورت لوكو بأن الملاريا لا تزال أول مرض قاتل تليه إصابات التنفس الحادة، والالتهاب الرئوي، والإسهال، وسوء التغذية والأمراض الباطنية مثل الفتق والسل. ورغم ارتباط هذه الأمراض بمستويات الفقر ومحدودية الخدمات الصحية، فلا بد من التشديد على أن معظم الضحايا من الأطفال والنساء. وليست هناك حتى الآن إحصاءات رسمية شاملة بشأن عدد الأشخاص المصابين بفيروس العوز المناعي البشري، ولكن المعلومات المستمدة من الواقع تشير إلى ارتفاع نسبة حدوث هذه الجائحة.

٣٩- وتفتقر المستشفيات والمراكز الصحية في سائر أنحاء البلد إلى الموارد والأموال. هذا فضلاً عن أن انخفاض مرتبات موظفي الرعاية الصحية، بمن فيهم الأطباء، قد أسهم في مغادرة الكوادر الطبية أو تخطيطهم لمغادرة البلد بحثاً عن وظائف أعلى أجراً.

٤٠- ولا تزال صحة الأطفال والرعاية الصحية قبل الولادة وبعدها تمثل مشاكل حمة لعدم وجود ملاك طبي مؤهل. ففي مقاطعة بورت لوكو مثلاً، لا يوجد أي طبيب للأطفال أو طبيب للنساء. وارتفاع معدلات وفيات الأطفال والأمهات، أساساً في المناطق النائية، يرتبط مباشرة بعدم وجود موظفين مؤهلين. وفي هذه الحالة، تلجأ معظم النساء إلى المولّدات التقليديّات اللاتي تقمن بعمل القابلات. ورغم ما اكتسبته من خبرة على مر السنين كمعالجات شعبيّات ورغم

ثقة الجماعات بمن، فإنهن لا يمثلن بديلاً للملاك الطبي المؤهل. على أن الحكومة توفر التدريب الأساسي والأجهزة الأساسية لعدد منهن باعتبار ذلك تدبيراً مؤقتاً لمعالجة مشكلة قلة الملاك الطبي المؤهل على نحو كامل.

٤١- وقد أدت قلة الأطباء والموظفين الطبيين المؤهلين في سيراليون إلى انتشار الأطباء الدجالين المعروفين "بالأطباء بلا شهادات". وهؤلاء هم أساساً أشخاص غير مدربين ويشكلون خطراً على المواطنين الذين يثقون فيهم. وكثيراً ما يؤدي تدخلهم إلى زيادة تعقيد الحالة الصحية أو إلى الوفاة. ففي مقاطعة ماكين، توفيت امرأة بالغة من العمر ٣٣ عاماً في حزيران/يونيه ٢٠٠٤ نتيجة جرعة كينين مفرطة وصفها لها دجال لا يزال هارباً. ولا يزال انتشار الأطباء الدجالين وزيادة عدد صيدليات الشوارع غير المسجلة وغير المرخص لها، فضلاً عن مبيعات عقاقير منتهية مدة صلاحيتها أو عقاقير مزيفة، يمثلان تحديات رئيسية قائمة في قطاع الصحة.

٤٢- ومع أن الحرب قد دامت عقداً بأكمله، فلم تعان سيراليون من حدوث مجاعات جماعية بفضل طول موسم الأمطار وشدة خصوبة التربة. وإذا كان بإمكان المزارع الصغيرة سد احتياجات الكفاف بالكامل، فلا بد من تكملتها ببرامج شاملة لتلبية احتياجات البلد الغذائية.

٤٣- وقد نفذ برنامج الأغذية العالمي منذ نهاية الحرب عدة برامج غذائية وبرامج لتوفير الإمدادات الغذائية في أنحاء من البلد، منها مقاطعات بومبالي وكامبيا وبورت لوكو وكينما وبوجاهون. ويتم توفير حصص غذائية علاجية وتكميلية لأطفال دون الخامسة من العمر ممن يعانون نسبياً من سوء تغذية و/أو ممن قد يُعرضون لسوء التغذية. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٤، قدم برنامج الأغذية العالمي حصصاً غذائية لـ ٩٨٧ ١١١ تلميذاً في ٤٢٠ مدرسة ابتدائية في مقاطعات كامبيا وبورت لوكو وبومبالي. وتم توسيع نطاق هذه البرامج لتشمل توفير الأغذية لمن يتولون تنفيذ أعمال لصالح الجماعات المحلية مثل إصلاح الطرق، والتدريب على اكتساب المهارات، ورعاية المرضى في المستشفيات ومقدمو الرعاية، والمزارعون واللاجئون والمحتجزون والعائدون. ولتكملة جهود الاعتماد على الذات وتشجيعها، تقدم منظمة الأغذية والزراعة مجموعة متنوعة من البذور إلى الحكومة لتوزيعها على المزارعين في المناطق الريفية.

٤٤- ولا يزال العائق الرئيسي الذي يحول دون إعمال الحق في الغذاء هو القدرة على تحمل الإنفاق. فقد ارتفعت أسعار الأغذية، حتى الأغذية الأساسية، لدرجة لم تعد في متناول متوسط المواطنين. فزيت النخيل الذي ينتج محلياً ويستخدم في إعداد الوجبات اليومية في جميع أنحاء البلد قد ارتفع من ٥٠٠ ليون إلى ما بين ٧٠٠ و ١ ٥٠٠ ليون في غضون عام واحد. ونفس الاتجاه قائم بصدد منتجات غذائية أساسية تستهلك محلياً على نطاق واسع، مثل الغاري.

٤٥- وتقترب الشواغل المتعلقة بالحق في الغذاء الكافي والحق في مستوى صحي لائق والحصول على التعليم بعقبات تعوق التمتع بالحق في التنمية، مثل رداءة أوضاع السكن، والقدرة المحدودة على توفير الكهرباء، وسوء حالة الطرق، والإمكانات المحدودة للحصول على المياه الجارية الصالحة للشرب، وزيادة نسبة البطالة (أساساً بين الشباب والنساء)، وتدني المرتبات وظروف العمل السيئة في القطاعات الاقتصادية النشطة مثل مناجم الماس.

٤٦- وللتصدي لبعض هذه الشواغل، أصدر المنتدى الوطني لحقوق الإنسان، وهو عبارة عن مظلة تضم منظمات حقوق الإنسان، تقريراً في الآونة الأخيرة عن أثر عمليات التعدين في مناجم الماس في منطقة كويديو بمقاطعة كونو. ويحث التقرير حكومة سيراليون على تأمين العمل بطريقة إنسانية في المؤسسات التي تزاوّل أنشطتها التجارية في مجال الماس،

وعلى إعادة استثمار نسبة معقولة من إرباحها في المجتمعات المضيفة لها. كما أوصى باللجوء إلى توظيف أفراد من المجتمعات المضيفة وتطبيق شروط عمل لائقة يكون قوامها الأجر المتساوي لقاء العمل المتساوي.

ثانياً - أنشطة حقوق الإنسان التي تضطلع بها الأمم المتحدة في سيراليون

ألف - قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون

٤٧- تشمل ولاية قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون أعمال الرصد والإبلاغ والتعاون التقني وبناء القدرات والتدريب والدعاية. ويطلب قرار مجلس الأمن ١٥٦٢ (٢٠٠٤) إلى جميع الأقسام التابعة لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، بما في ذلك قسم حقوق الإنسان، تمثيلاً مع استراتيجية انسحاب بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، التعاون في العمل تعاوناً وثيقاً مع فريق الأمم المتحدة القطري لتعزيز التعاون التقني مع حكومة سيراليون وجماعات المجتمع المدني. وعليه، يرمى باستمرار قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، وأقسام الشؤون المدنية التابعة للبعثة، ومتطوعو الأمم المتحدة برامج ومشاريع حقوق الإنسان في سائر أنحاء البلد. ولتيسير تعاون جهات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، أنشأ فريق الأمم المتحدة القطري فريقاً عاماً لحقوق الإنسان تحت رئاسة قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون. ولهذا الفريق دور استشاري يقوم به لدى وكالات الأمم المتحدة لدعم إدماج حقوق الإنسان في عمليات الوكالات. وعلى صعيد المقاطعات، تشترك المكاتب الميدانية لحقوق الإنسان بنشاط في اجتماعات أفرقة الأمم المتحدة المعنية بالمقاطعات، التي تخضع لفريق الدعم الانتقالي التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

باء - الأنشطة المضطلع بها في المقاطعات

٤٨- لقد كثف قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون أنشطته في مقاطعات سيراليون الـ ١٢ بإيفاد موظفين وطنيين إلى ١٠ مكاتب ميدانية، بما في ذلك إلى فريتاون. وتحمل الملاك الوطني مسؤوليات العمليات الميدانية قبل الانسحاب الفعلي لقسم حقوق الإنسان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وبالإضافة إلى الموظفين الوطنيين المعنيين بحقوق الإنسان، سيتم تعيين أربعة متطوعين تابعين للأمم المتحدة لتكملة عدد المجموعة المتبقية والمكونة من خمسة موظفين دوليين في مجال حقوق الإنسان لتغطية احتياجات المكاتب الإقليمية الأربعة القائمة في سائر أنحاء البلد.

٤٩- وتقدم مكاتب حقوق الإنسان في المقاطعات تقارير يومية عن أنشطتها وترصد أوضاع الاعتقال في زنانات الحبس بمراكز الشرطة وفي السجون. كما أنها ترصد جميع الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان وتستعرض التقدم المحرز في سائر المجالات بشأن أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويحضر الموظفون المعنيون بحقوق الإنسان أيضاً باستمرار اجتماعات التنسيق المختلفة التي تعقد بين الوكالات ويتعاونون في العمل تعاوناً وثيقاً مع المنظمات الدولية والمحلية غير الحكومية ومع وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات الحكومية على أرض الواقع.

٥٠- والهدف من برنامج التدريب وبناء القدرات هو النهوض بمستوى المعرفة في المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية فيما يتعلق بحقوق الإنسان. ويشمل ذلك، إلى جانب عقد الحلقات الدراسية وحلقات العمل، تنظيم أنشطة تذكارية مثل الاحتفال بذكرى الإبادة في رواندا ويوم حقوق الإنسان.

٥١- وسيكون إنشاء مكاتب مرجعية لحقوق الإنسان واحداً من الإنجازات الثابتة التي ستركها قسم حقوق الإنسان. وهذه المراكز هي بمثابة مراكز معلومات لإجراء البحوث واكتساب المعرفة في مجال حقوق الإنسان. وتم في الآونة الأخيرة افتتاح المكتبتين المرجعيتين الرابعة والخامسة في مدينة لونغي وفي سجن بورت لوكو. وكان الهدف من افتتاح المكتبة المرجعية الأخيرة هو توعية المواطنين والسجناء على السواء بحقوق الإنسان الأساسية والقوانين والإجراءات ذات الصلة بحقوق الإنسان بوجه عام، وبإقامة العدالة والمعايير الدنيا لمعاملة السجناء. وافتتحت مكاتب مماثلة في مقاطعات كامبي ومازياكا ولونسار. وقدم المكتب الميداني في مدينة كويدو مواداً عن حقوق الإنسان إلى مكتبة كويدو الحكومية. وافتتح مركز التوثيق في بورت لوكو في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ للدلالة على نهاية عقد الأمم المتحدة للثقيف في ميدان حقوق الإنسان، ويضم هذا المركز نحو ٨٠٠٠ مجلد. ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين هي التي تزود المكتبات بمعظم الكتب التي تحتويها.

جيم - رصد مراكز الشرطة والمحاكم والسجون

٥٢- لقد شهدت الفترة المشمولة بالتقرير حدوث تحسن مستمر في سلوك أفراد الشرطة مع أفراد المجتمع. وباستثناء بضعة أحداث معزولة، كانت حالة حقوق الإنسان خالية بشكل عام من الانتهاكات الجسيمة والمستمرة لحقوق الإنسان في مجالات الحق في الحياة، وأمن الشخص على نفسه، والتحرر من التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة. ويعزى هذا التحسن، في جملة أمور، إلى الاستمرار في تنفيذ برامج التدريب وبناء القدرات لصالح الموظفين وإلى رصد مراكز الاعتقال بانتظام.

٥٣- ويتسم عمل وحدة دعم الأسرة بأهمية خاصة لكونها مسؤولة عن مكافحة العنف القائم على أساس الجنس، وبوجه خاص الاعتداءات على النساء والأطفال. ففي منطقة فريتاون وما ورائها، تم الحصول خلال الفترة المشمولة بالتقرير على عدة ادانات جديدة اقترنت في حالات كثيرة بصدور أحكام بالسجن بسبب الاعتداءات الجنسية والاعتداءات بقصد انتهاك العرض والملاسمات الجنسية، وما إلى ذلك. وخلال هذه الفترة أيضاً، أجرت وحدة دعم الأسرة تحقيقاً مع موظف دولي من أستراليا واهتمته بالقيام بملاسمات جنسية غير مشروعة وبعائدات بذينة وشراء فتاة دون الرابعة عشرة من العمر وأحضرته أمام المحكمة. وتدل هذه الحالات على التزام وحدة دعم الأسرة والنظام القضائي بردع أعمال العنف القائم على نوع الجنس وذلك بإحضار جميع المتهمين بارتكاب هذه الجرائم أمام المحكمة، بصرف النظر عن مركزهم، ومعاقبتهم وفقاً للقوانين المنطبقة متى ثبت جرمهم.

٥٤- على أن قوة الشرطة تفتقر عموماً إلى العدد الكافي من الموظفين وإلى الدعم اللوجستي فضلاً عن قلة الخبرة لتناول القضايا المعقدة. وإذا كان قد أعيد بناء أو إصلاح عدد من مراكز الشرطة، فلا تزال هناك مراكز كثيرة تنقصها الأعداد الكافية من الزنانات لتأمين فصل فئات المعتقلين مثل الأحداث والبالغين أو الذكور والإناث. ويقوم الموظفون المعنيون بمكافحة الجريمة في سائر أنحاء البلد بإحالة القضايا إلى مدير النيابة العامة للحصول على مشورة الخبراء. وتستغرق هذه العملية عادة ما بين ثلاثة إلى ستة شهور بسبب تراكم القضايا. وهذا عامل آخر يسهم في إطالة فترة الحبس الاحتياطي.

٥٥- وبالإضافة إلى ذلك، يمكن التخلي بسهولة عن قضايا تتطلب أدلة علمية متطورة أو معقدة مثل اختبار الحمض الخلوي الصبغي (الدنا) بسبب قلة الموارد وانعدام المرافق. فبخصوص القضية المعلقة والخاصة بفتاة بالغة من العمر ١٩ سنة زعم الاعتداء عليها وقتلها في مدينة لونغي على يد أوكرانيين من أفراد حفظ السلام في أوائل هذا العام، اتخذت بعثة الأمم

المتحدة في سيراليون ترتيبات لتنظيم عملية جمع عينات من الحمض الخلوي الصبغي (الدنا) وإرسالها إلى جنوب أفريقيا لاختبارها باعتبار ذلك جزءاً من تحقيقاتها الداخلية.

٥٦- ولم يكن لتعيين وإيفاد قضاة السلم منذ ما يربو على عام أثر كبير على ضخامة عدد القضايا المتراكمة. ذلك أن موظفي القضاء والقضاة المتجولين هم الذين يديرون حتى الآن المحاكم المحلية في سائر أنحاء البلد. وفي بعض المقاطعات، تعقد محكمة الصلح جلسات لمدة ثلاثة أيام كل شهر، بينما تجري المحاكمات في المحكمة العليا مرة كل ستة إلى ثمانية شهور. ويسهم هذا الاتجاه في تأجيل القضايا وفي زيادة عدد القضايا المتراكمة. وأحياناً ما يرجع سبب التأخير إلى غياب أصحاب الشكوى أو الشهود. والحصيلة النهائية هي تأخر المحاكمات وإطالة فترات الاعتقال وزيادة فقدان الثقة بالنظام.

٥٧- وضالة أجور واستحقاقات الموظفين القانونيين واقتراحها بعدم كفاية التدريب، لا سيما تدريب قضاة السلم، تزيد من حدة المشكلة المتعلقة بنقص عدد الموظفين في المحاكم. وثمة مشكلة أخرى هي عدم وجود اتساق بين القوانين الوطنية والصلحوك الدولية لحقوق الإنسان التي سيراليون طرف فيها. فليس هناك على سبيل المثال نص قانوني يحظر الاغتصاب الزوجي وبتر الأعضاء التناسلية للإناث والعقوبة البدنية. فهذه العقوبة لا تزال تفرض في محاكم الصلح.

٥٨- وبفضل الدعم الذي قدمه قسم الشؤون المدنية التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، تم إصلاح عدد كبير من السجون أو بناؤها في جميع المقاطعات. وسيفتح السجن في مدينة كامبيا والسجن الذي تم إصلاحه في بورت لوكو بعد تسليمهما رسمياً، بينما يستخدم السجن في مقاطعة ماكينسي وسجون أخرى استخداماً كاملاً في الوقت الحاضر. وستسفر الزيادة في عدد السجون الجديدة أو في تلك التي تم إصلاحها عن تحسين أوضاع الاعتقال في البلد وعن خفض اكتظاظ السجون. على أن كثرة حالات الحبس الاحتياطي الطويلة تحول دون حدوث هذا التحسن. بدليل أن عدد المحبوسين حسباً احتياطياً يفوق عدد المدانين في جميع السجون.

٥٩- ولا يزال اكتظاظ السجون يمثل تحدياً كبيراً في سجن بادما رود ذي الاستحكامات الأمنية القوية في فريتاون، الذي شهد في الآونة الأخيرة فرار ٤٥ معتقلاً منه. كما أن الحاجة تدعو إلى تحسين أوضاع الحبس بشكل عام في البلد، خاصة ما يتعلق بالصحة والإصحاح وكفاية الأغذية ومياه الشرب النقية.

٦٠- ومع أن موظفي السجون لم يعودوا يقبلون حراسة أحداث مستقلين، فهناك عدد كبير من الأحداث، خاصة في المقاطعات، ممن لم يتم تسجيلهم عند الولادة وممن ليست لديهم مستندات هوية رسمية. ولذلك، لا يزال يعامل بعض الأحداث الجانحين معاملة البالغين.

دال - التدريب وبناء القدرات

٦١- أولى قسم حقوق الإنسان، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وتمشياً مع استراتيجية انسحابه، أولوية كبيرة للتدريب وبناء القدرات. فعمدت في سائر أنحاء البلد عدة حلقات دراسية خصصت للتدريب وبناء القدرات لصالح أعضاء منظمات حقوق الإنسان المحلية غير الحكومية، ومجموعات الشباب، ومجموعات النساء، والزعماء التقليديين، والمنظمات المجتمعية. وأتاح قسم حقوق الإنسان خلال الفترة المشمولة بالتقرير التدريب لفائدة ٥٨٧ ٣ عضواً من أعضاء جماعات المجتمع المدني المذكورة أعلاه. وكانت النتيجة النهائية المرجوة هي تزويد هذه المجموعات بدراسة أساسية عن مبادئ حقوق

الإنسان باعتبار ذلك جزءاً من عملية تسليم المسؤولية تدريجياً لرصد حالة حقوق الإنسان في سيراليون وتعزيزها والإبلاغ عنها. ويوفر قسم حقوق الإنسان، في إطار بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، التدريب التوجيهي لموظفي الشرطة العسكرية والمدنية الذين ينضمون إلى البعثة.

٦٢- ويجري في المقاطعات، كجزء من استراتيجية مختبرة لتنظيم عملية توفير الموارد، تنظيم المجتمعات المدنية في شكل ائتلافات لحقوق الإنسان ومنظمات غير حكومية مسجلة وتزويدها بمكتبات مرجعية في مجال حقوق الإنسان وتوفير مجموعة من الدورات التدريبية الشاملة لها والتي تغطي جميع جوانب حقوق الإنسان. ومن أجل توفير الخبرة العملية، يقوم الموظفون المعنيون بحقوق الإنسان في جميع مراحل البرامج التدريبية بتنظيم أنشطة عملية مشتركة مع المتدربين تتناول مجالات رصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها وتعزيزها. وتُقيم كفاءات المتدربين في نهاية كل مجموعة من مجموعات الدورات التدريبية. وبدأت هذه الجهود تؤدي ثمارها بقيام عدد من المنظمات غير الحكومية بإدارة أنشطتها الذاتية في الوقت الحاضر بالتعاون مع منظمات أخرى دولية غير حكومية ومع وكالات للمانحين.

٦٣- كما تم تنفيذ أنشطة في مجالي التدريب وبناء القدرات لصالح مؤسسات الدولة وشملت ٨٧٤ ضابط شرطة وأكثر من ١٠٠ ضابط عسكري. ولذلك تعلقَت الدورة التدريبية بشكل خاص بمدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين وبمجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن. كما تم تنظيم وعقد دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان تناولت عمل موظفي السجن وموظفي المحاكم والموظفين المدنيين العاملين في مختلف الوزارات مثل موظفو الرعاية وضباط الاختبار الملتحقون بوزارة الرعاية الاجتماعية.

٦٤- وبالإضافة إلى أنشطة التدريب وبناء القدرات، نظمت أنشطة للتوعية استهدفت الجماعات وطلاب المدارس الابتدائية والثانوية في أنحاء كثيرة من البلد. وركزت هذه الأنشطة على قضايا مثيرة للقلق في مجال حقوق الإنسان. وفي بعض المناطق، جرت توعية الطلاب عن طريق نوادي حقوق الإنسان التي تم إنشاؤها الآن في عدد كبير من المدارس في جميع أنحاء البلد. وكان من بين أنشطة التوعية هذه الاحتفالات الجماعية بأحداث دولية مثل ١٦ يوماً من النشاط الفعلي لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس، واليوم الدولي للسجناء، ويوم الطفل الأفريقي، والاحتفال بالإعلان الدولي لحقوق الإنسان. وتستكمل جهود التوعية هذه بالتوعية الإلكترونية التي تبثها وسائل الإعلام وذلك بإجراء مناقشات عبر الإذاعة والتلفزيون بشأن حقوق الإنسان.

هاء - التعاون التقني وأنشطة الدعاية

٦٥- دعم قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون تنفيذ مشاريع للتعاون التقني أعدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومولتها لإنشاء المزيد من المراكز المرجعية في ميدان حقوق الإنسان وتوفير دورات تدريبية بقدر أكبر من التعمق لسائر الهيئات الحكومية وغير الحكومية. وقد تم بالفعل إنشاء خمسة من هذه المراكز في بورت لوكو، ولونجسي، وكامبيا، ومازياكا ولونسار. وبالإضافة إلى ذلك، يوفر القسم الخبرة التقنية لفريق الأمم المتحدة القطري وللمختلف الدوائر الحكومية في مجال حقوق الإنسان. كما أنه يستخدم الوسيلة التي تتيحها له المشاورات التي يجريها بانتظام مع وزراء الحكومة، وكبير القضاة، ومدير النيابة العامة والسلطات الأخرى المختصة لتأييد السياسات والقضايا المتعلقة بحقوق الإنسان. وتمتد أدوار الدعاية والاستشارة هذه إلى المنظمات الدولية غير الحكومية والوكالات الإنمائية على أرض الواقع، وإلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في البرلمان وإلى أعضاء البرلمان.

٦٦- وقد اشتركت بعثة الأمم المتحدة في سيراليون مع فريق الأمم المتحدة القطري في إعداد خطة انتقالية شاملة تتضمن نهجاً كلياً للتعاون التقني يحدد العلامات الإرشادية ومؤشرات التقييم. وتشمل العلامات الإرشادية الدنيا لعام ٢٠٠٥ في مجال حقوق الإنسان إنشاء لجنة وطنية فعالة لحقوق الإنسان، ووضع مخطط لتقديم المساعدة القانونية للمحتجزين ممن تعوزهم إمكانيات الاستعانة بمحامى دفاع، وتعزيز قدرات المنظمات المحلية غير الحكومية.

٦٧- وقام قسم حقوق الإنسان برصد المراحل النهائية من تنفيذ مشروع العمل معاً من أجل مساعدة المجتمعات المحلية، الذي ترعاه مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وقد مول هذا المشروع عدداً من المشاريع التي قامت بتنفيذها عدة منظمات محلية غير حكومية لحقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، تم تنفيذ مشروع للتثقيف في ميدان حقوق الإنسان على مستوى الجامعة ومشروع عن عقوبة الإعدام من جانب قسم الدراسات الخاصة بالسلم وحالات النزاع بجامعة سيراليون والفريق العامل التابع للمحكمة الخاصة. وكان من بين الجهات والمشاريع الأخرى المستفيدة في إطار المنظمات غير الحكومية منتدى المرأة وحملة مكافحة أحداث العنف المتزلي؛ مشروع كويماي لمكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛ حركة الشباب للسلم وعدم العنف ومركز الديمقراطية وحقوق الإنسان الخاص بالشباب والمقاتلين السابقين؛ تآلف بورت لوكو من أجل حماية حقوق الإنسان بشأن برنامج التوعية بحقوق الإنسان في بورت لوكو وكامبيا. وقام قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون أيضاً برصد تنفيذ مشاريع مجتمعية في مجال بناء السلم والتغيير بعد انتهاء الصراع والإشراف عليها.

زاي - اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

٦٨- اعتمد البرلمان قانوناً في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤ لإنشاء لجنة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان. ويقضي القانون بأن تؤدي اللجنة، في جملة أمور، وظائف الدعاية والبحث والوظائف القانونية فضلاً عن دراسة حالة حقوق الإنسان ورصدها. واشترك قسم حقوق الإنسان مع المجتمع المدني في سيراليون في صياغة القانون بالحصول على مساعدة الخبراء من جانب المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

ثالثاً - العدالة الانتقالية

ألف - لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة

٦٩- قدمت لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة في سيراليون بعد اختتام عملياتها تقريرها إلى الرئيس كاباح في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وهذا التقرير هو حصيلة ٢٦ شهراً من الأعمال المكثفة التي تم إنجازها منذ إنشاء اللجنة في تموز/يوليه ٢٠٠٢. وقد تم التشديد في الحفل الذي قدم فيه هذا التقرير والذي كنت ممثلاً فيه على أن المفوضية ستواصل توفير الدعم لحكومة سيراليون وشعبها للمساعدة في نشر تقرير لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة والاستجابة لاحتياجات أشد السكان تأثراً في مجال حقوق الإنسان.

٧٠- وبعد تبادل الرسائل مع حكومة سيراليون، أعدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان مشروعاً للتعاون التقني وتقوم الآن بتنفيذه لدعم نشر توصيات لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة وتنفيذها. وينطوي تنفيذ المشروع على التعاون المشترك في العمل بين المفوضية السامية لحقوق الإنسان وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون وعدة منظمات محلية غير حكومية، بما في ذلك الفريق العامل التابع للجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة ومركز التعليم والتكنولوجيا عبر وسائط

الإعلام. وبناء على طلب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، قامت بعثة الأمم المتحدة في سيراليون بتعيين موظف في مجال حقوق الإنسان لدعم الحكومة في إعداد كتاب أبيض عن تقرير لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة.

٧١- وفي أعقاب احتتام عمل لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة، التمست المفوضية السامية لحقوق الإنسان المساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون ومجتمع المانحين المحليين للتصرف في أصول اللجنة على نحو ما تنص عليه المادة الرابعة (٣) من مذكرة التفاهم التي تم التوقيع عليها في آذار/مارس ٢٠٠٣ بين الحكومة ولجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان ومكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في سيراليون وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون بشأن المساعدة الواجب تقديمها إلى لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة. وقد تم تنفيذ ذلك الآن مع الاحتفاظ ببعض الأصول الثابتة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان وتوزيع أصول أخرى على المنظمات المحلية غير الحكومية.

باء - المحكمة الخاصة في سيراليون

٧٢- أنشئت المحكمة الخاصة في عام ٢٠٠٢ بموجب اتفاق أبرم بين حكومة سيراليون والأمم المتحدة لمقاضاة الأشخاص "المسؤولين بالدرجة الأولى" عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، لاسيما عن ارتكاب جرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية، وعن انتهاك قوانين سيراليون انتهاكاً جسيماً منذ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

٧٣- وقد شرعت المحكمة الخاصة خلال الفترة المشمولة بالتقرير في محاكمة المتهمين التسعة الذين تحت حراستهم. وللتعجيل بالعملية، قررت المحكمة القيام في البداية بإجراء ثلاث محاكمات مشتركة تجمع فيها المتهمين وفقاً لولاءاتهم في فترة الحرب. وعليه، بدأت الدائرة الابتدائية، في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، في نظر قضية مجموعة قوات الدفاع المدني (صامويل هينغا نورمان وموينينا فافونه وأليو كونديوا) وتلتها في تموز/يوليه بنظر قضية القادة السابقين للجهة الثورية الموحدة (عيسه سيسسي وموريس كالون وأوغوستين غباو). وكانت المحكمة قد رفضت في حكم أولي اعتراض هينغا نورمان وأوغوستين غباو القانوني على اختصاصها.

٧٤- وشملت الاتهامات الأولى، في جملة أمور، أعمال القتل، والاعتصاب، والإبادة، وأفعال الإرهاب، والاستعباد، والنهب والإحراق، والعبودية الجنسية، وتجنيد الأطفال في قوة مسلحة، والاختطاف والاعتداءات على أفراد حفظ السلام تابعين للأمم المتحدة وعلى موظفين يعملون في مجال الشؤون الإنسانية. وفي أيار/مايو، وقبل عقد جلسات السماع، أضيفت تهمة "الزواج القسري" إلى قائمة الاتهامات الموجهة إلى بعض المدعى عليهم. وهذه هي أول محاكمة تتناول جريمة من أمثال الجريمة المرتكبة ضد الإنسانية.

٧٥- واستمعت المحكمة قبل عطلتها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ إلى شهادات أدلى بها ١٨ شاهداً ضد الجهة الموحدة الثورية، و٣١ شاهداً ضد قوات الدفاع المدني. ومن المتوقع تشكيل دائرة ثانية لمحاكمة الأعضاء الثلاثة في المجلس الثوري للقوات المسلحة في آذار/مارس ٢٠٠٥. ومن أجل حماية الشهود، تجيز المحكمة لهم الإدلاء بشهاداتهم في جلسات مغلقة أو استخدام أسماء مستعارة. وكقاعدة عامة، تعقد جلسات مغلقة لحماية الشهود عند الإدلاء بشهاداتهم.

٧٦- ووفقاً للقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المنطبقة على المحكمة الخاصة، يحق لجميع المتهمين الحصول على مساعدة قانونية، بما في ذلك انتداب محام يختارونه بأنفسهم. وقد رفض المتهم الرئيسي في قضية قوات الدفاع المدني، السيد سام

هينغا نورمان، في بداية المحاكمة، الاستفادة من حق التمثيل القانوني. ووافق خلال المحاكمة على الاستعانة بمحامي الدفاع الذي عينته المحكمة لمساعدته.

٧٧- وقد وجهت المحكمة اتهامات حتى الآن إلى ١٣ فرداً من بينهم ٩ تحت حراستها بالفعل. وسُحبت الاتهامات التي وجهت إلى شخصين آخرين مشتبه فيهما، هما فوداي سانكوح وسام بوكاري، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، لوفاتهما، ولم يعثر بعد على مكان وجود جوني بول كوروماه. ولم تجر بعد إعادة شارلز تيلور، رئيس ليبيريا السابق، الذي يقيم في نيجيريا منذ آب/أغسطس ٢٠٠٤ كجزء من صفقة إنهاء الصراع في ليبيريا، إلى سيراليون لمحاكمته.

رابعاً - الاستنتاجات

٧٨- لقد شهدت الفترة المشمولة بالتقرير توطد التقدم باستمرار في ميدان حقوق الإنسان في سيراليون. وقدمت لجنة البحث عن الحقيقة والمصالحة تقريرها الختامي المتضمن توصيات تلزم الحكومة بتنفيذ بعضها بحكم القانون. وتسير المحاكمات قدماً في المحكمة الخاصة. ويتزايد امتثال الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين لسيادة القانون وتحسن أوضاع الاحتجاز. ولئن كان هذا التقدم مقصوراً على الحقوق المدنية والسياسية، فإن أوجه القصور في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا تزال تهدده. ذلك أن ارتفاع نسبة بطالة الشباب، ومحدودية فرص التعليم، والتدريب على اكتساب المهارات، وسوء المرافق الصحية وارتفاع مستويات الفساد المبلغ عنها واستمرار التمييز ضد النساء أمور تهدد بشدة السلم الذي تم إقراره بشق الأنفس. ولا بد من معالجة هذه الأمور لاستدامة التقدم المحرز بالفعل في الأجل الطويل. وينبغي بذل جهود أكبر لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ويتطلب الأمر من المجتمع الدولي إعادة تكريس جهوده لمساعدة شعب سيراليون الذي يعاني منذ وقت طويل.

٧٩- ورهنأً بسخاء الدول الأعضاء، ستواصل المفوضية تقديم الدعم لحكومة سيراليون في مجال حقوق الإنسان، خاصة لنشر التقرير وتنفيذ توصيات لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة.

Notes

¹ The twenty-first (S/2004/228) of 19 March 2004 and the twenty-second (S/2004/536) of 6 July 2004 were submitted after the High Commissioner's report to the sixtieth session of the Commission on Human Rights but were covered in the High Commissioner's report to the General Assembly (A/59/340).